



نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الأربعاء
التاريخ:	٢٠٢١-٨-٤

«الديوان»: عطلة رأس السنة الهجرية 3 أيام

أعلن ديوان الخدمة المدنية تعطيل العمل بجميع الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة يوم الأحد المقبل.

باعتباره يوم راحة ويوم الاثنين المقبل باعتباره عطلة رسمية بمناسبة رأس السنة الهجرية.

وقال الديوان في بيان صحافي انه بالاشارة إلى التعميم رقم 10 لسنة 2021 الصادر منه بشأن عطلة رأس السنة الهجرية 1443 فان الدوام الرسمي سيستأنف يوم الثلاثاء المقبل.

وأوضح ان الأجهزة والجهات ذات طبيعة العمل الخاصة يتم تحديد عطلتها بمعرفة الجهات المختصة بشؤونها مراعاة المصلحة العامة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٨-٤	٤	٤٣٥٤

العازمي لـ 7 وزراء: كم عدد غير الكويتيين في الجهات التابعة لكم؟

وضدها، خلال السنوات الخمس الأخيرة، وهل نفذت الأحكام الصادرة فيها؟ إذا كانت الإجابة بالنفي، يرجى ذكر أسباب عدم تنفيذها.

- عدد شهادات الإعاقة التي جرى فيها تغيير نوع ودرجة الإعاقة فيها، على سبيل المثال من إعاقة ذهنية شديدة ودائمة إلى إعاقة ذهنية متوسطة ودائمة وكذلك من إعاقة ذهنية بسيطة ودائمة، وأسباب تغيير درجة الإعاقة مع العلم بكونها دائمة.

- ما إجراءات صرف كراسي المعاقين في الهيئة؟ وما الشركات المتعاقد مع الهيئة لتوريدها؟ وما الفئات المستحقة لها حسب نوع ودرجة الإعاقة؟

- عدد اللجان الطبية وأعضائها، وسيرتهم الذاتية مع تحديد اختصاصاتها.

التابعة لكم حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

- تاريخ تعيين كل قانوني كويتي وغير كويتي في الجهات المذكورة سالفاً حتى تاريخ ورود هذا السؤال، مع بيان طريقة التعيين سواء بنظام التعاقد أو الاستعانة أو الإعارة أو غير ذلك ومؤهله الدراسي، وسنوات الخبرة، والراتب الشهري الذي يتقاضاه أو أي مستحقات أخرى.

وفي سؤاله إلى وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية، طالب إفادته وتزويده بـ:

- الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

- عدد المعاقين المسجلين في الهيئة من الكويتيين وغيرهم حتى تاريخ ورود هذا السؤال حسب درجة ونوع الإعاقة.

- عدد القضايا المرفوعة من الهيئة



هذا السؤال.
- كشف بعدد القانونيين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة والجهات

وجه النائب د. حمود العازمي 8 أسئلة إلى كل من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبدالله الرومي، ووزير النفط وزير التعليم العالي د. محمد الفارس، ووزير الصحة الشيخ د. باسل الحمود، ووزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر المحمد، ووزير الداخلية الشيخ ثامر العلي الصباح، ووزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ووزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة وزير الشؤون الاجتماعية والتنمية المجتمعية د. مشعان العتيبي، ونصت الأسئلة على ما يلي:

- كشف بعدد جميع العاملين الكويتيين وغير الكويتيين في وزاراتكم والجهات التابعة لكم حتى تاريخ ورود

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٨-٤	٥	٢٤٨٣

في سابقة من نوعها... وتتعلق بدعوى قريبة «مسافر عبد الكريم» ضد أحد المغردين النياية تدافع عن متهم وتدفع ببراءته: القضية تمس تاريخنا في معناه ومبناه

| كتب أحمد لازم |



حمود الشامي

الحقائق الثابتة في سجلات الدولة ثبوت خيانة جد المدعية وتعاونه مع قوات الغزو العراقي الغاشم
ننعي على الحكم تردية في البطلان من وجهين: الفساد في الاستدلال والتعسف في الاستنتاج

لا يبدو من الحكم أن المحكمة كانت ملمة به إلاما شاملاً أو قامت بما يقتضي من التدقيق والبحث

قد يباعد بيننا وبين ما نحن معنيون باستظهارها، فما بين ظاهريه حاصل الدعوى كما سلف القول وباطنه دلالات تثنى لا تعزب عنكم أولي النهي والإبصار. وتابع الشامي: ما نظريه اليوم بساحة عدلكم لا يتصل بمصلحة مهجرة أو أخرى منسية، بقدر ما يعس تاريخنا في معناه ومبناه، وليس أدل على هذا من واقعه ما فنتت نتحرر، حتى جعلتنا نستذكر تاريخنا كأد يحضر، فهاؤم ما في أسفار التاريخ مستطر، فارتفعوا السمع والهجوا بقلب، فهو يوم الثاني من أغسطس سنة 1990.

وبما أنه من يوم عسر خشعت له أبطار العالم، وقالوا ما هذا إلا ضلال وتسرير، يوم عشاننا العدو ما زالناه كجراذ منختر، فطعنوا إلى أطعنا، فرزادوا على العسر نحسنا مستخراً، وإليكم من قفز إلى سفن الشقاء، بختر في بحر الخيانة متبعاً سبطناه، وكل أمر مستقر، فباع الأرض وانتهد الجريمة، مجترعة على كل ما نكر.

وختم الشامي مرافعته بالقول: «لما كان ذلك، وكان لا يبين من الحكم الطعن أن المحكمة حين استعرضت قرار النياية العامة سالف البيان الحائز لقوة الأمر المخضي، أنها كانت ملمة به إلاما شاملاً ليهمي لها أن تمحصه التمهيص الشامي، الذي يدل على أنها قامت بما يقتضي عليها من التدقيق والبحث، لتعرف وجه الحقيقة لتمكين محكمة الطعن من التعرف على صحة الحكم من فساده، بما يكون معه الحكم قد تعيب بالفصور الموجب لتعميره، وبناء عليه تطلب النياية العامة قبول طعن المتهم شكلاً وفي الموضوع بقويض الرأي للمحكمة في الدعوى».

وطلب من المحكمة السماح له بأن يوطئ بما سبق للشاكية بما تقدمت به من بلاغ حرر في سنة 2019 يحصر «الاعلام» ذكرت فيه استنهاد جدما المدعو مسافر عبدالكريم، وفيه شاكات متناولة الطاعن وآخرين في ما عاينوه وعاصروه من خيانة جدما المذكور إمام الاحتلال العراقي الغاشم سنة 1990، كي ما تستحري له رجسه وفيها تولت النياية العامة تحقيق واقعات البلاغ مستغيبه في اعطافه على النحو المفضل فيه، بيأناً للحقيقة في كامل أبعادها، فكان كل صغير وكبير فيها مستطر، وربما أن فداة الجرم مغرية بالإطالة في شرح تلك القضية، بيأناً لها وتحليلاً لما هو مضر في أطوارها من دلالات تنم عن رجس الخيانة، غير أن الاستغراق في السرد

جدما المدعو مسافر عبدالكريم، وتعاونه مع قوات الاحتلال الغاشم خلال فجرة الغزو العراقي الغاشم، ودون أن يرد الحكم على دفاع الطاعن في هذا الصدد، بشكل جازم يفصح عن المخلف القانوني السليم الذي استند إليه في استناده بالتحالفه عن هذا الدفاع أو عن مدلولات قرار النياية العامة سالف الإشارة، ترتيباً على المقدمات التي خلص إليها في قضاء الإرامة، الأمر الذي يوصم الحكم بالتجهيل وبالحقائق التي تم طرحها على بساط البحث، لا سيما قرار النياية العامة المشار إليه وتأخيرته على الدعوى، إخلالاً بمعاصر الاتهام بشكل غير مفهوم، لا وفق قواعد تفسير منطقية لها من مضمونها أو إجرائتها ما يتغل إنصافاً».

في سابقة هي الأولى من نوعها، دافعت النياية العامة عن متهم وطالبت ببراءته من التهم في الدعوى المرفوعة ضد من أثار «مسافر عبدالكريم» وقدمت النياية مذكرة بدفاعها، مؤكدة أن القضية الخطروحة لا تتصل بمصلحة مهجرة أو أخرى منسية، بقدر ما تمس تاريخنا في معناه ومبناه، وهو ما حدث يوم الثاني من أغسطس سنة 1990، فيما حيزت المحكمة الدعوى للحكم بجلسة 21 أغسطس، وتتلخص التواضع في الدعوى المرفوعة من مواظبة ضد مغرد نشر في حسابه، أنه خدش اعتبارها، وأساء لها وقام بالهاس بكرامتها، فقضت المحكمة بتغريمه غيابياً 3 آلاف دينار، إلا أن المتهم طعن على الحكم، إلا أن محكمة الجرح المتناولة قضت بتغريمه 500 دينار عن جمع التهم المسندة إليه، فطعن المتهم على الحكم من جديد، وتدخلت النياية العامة متضامنة معه.

وفي مرافعة النياية العامة، قال رئيس النياية حمود شامي إن النياية العامة تتولى الدعوى العمومية باسم المجتمع، وتشر على شؤون الضبط القضائي وتسهر على تطبيق القوانين وملاحقة المذنبين وتنفيذ الأحكام، وأن القانون يرتب هذه الهبة ويخلف اختصاصاتها، ويعين الشروط والضمائم الخاصة بها، ومن يولون وظائفها، وأضاف «وما كانت النياية العامة شعبة أصلية من شعب السلطة القضائية، يضمن الدستور لها استقلالها ويحفظها بضماناتها المتفحص على سلطة التحقيق والاتهام، في ما وسد إليها من اختصاصات، محملة بمسؤولية الدفاع عن المجتمع واندها شرف الخصومة ومرجعها في القوامة على شأن الدعوى العمومية، إنقاذ الصالح العام وترسيخ مقتضيات القانون وحسن سير العدالة، وكانت مصلحتها في الطعن المائل فائمة على تحقيق موجبات العدالة قياماً، فإن طعننا يكون على أساس سليم من القانون حقيقاً بقوله، ومن حيث فإن النياية العامة تدعي على الحكم تربيته في البطلان من وجهين، الفساد في الاستدلال والتعسف في الاستنتاج، وذلك بما دان المتهم من جرائم».

وأضاف الشامي أن «الحكم ركن على أفعال الشاكية ومجرى التحريات، منكتفياً بإيراد دفاع الحفا عن في شأن ما تمسكت به الشاكية من استنهاد جدما لوالدتها في أعقاب الغزو العراقي الغاشم، وبما يخالف الحقائق الثابتة في سجلات الدولة، ومع ما انتهت إليه النياية العامة في بلاغ الشاكية في هذا الشأن، والحائز لقوة الأمر المخضي من إثبات خيانة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٨-٤	٢	١٥٢٣٣

بتهمة خطف «بدون» والاعتداء عليه رفض إخلاء سبيل قيادي سابق ورجل مباحث

المسيطة، حتى قام المتهم الثاني بوضع مسدس على المجنبي عليه لاسترجاع الأيباد الذي سبق أن تسلمه من المتهم الأول وقاموا بعدها بالاعتداء عليه بالضرب، ثم تركوه ليتوجه بعدها إلى مخفر القيروان وسجل قضية.

يعمل عسكرياً في مباحث الصليبية اعترف بأن المتهم الأول أمره بإحضار المجنبي عليه بالقوة ووضع القيود الحديدية في يديه وجلبه إلى منزله مع المتهم الثالث الذي أفرج عنه من النياحة العامة. وأضاف أنه ما إن دخلوا منزل المتهم الأول في منطقة

السابق ورجل مباحث 21 يوماً وإحالتهم إلى السجن المركزي. وكان المتهم الأول (وكيل الوزارة السابق)، قد أنكر التهم الموجهة إليه، والمتمثلة في الخطف، والاعتداء بالضرب والابتزاز، إلا أن المتهم الثاني والذي

رفض قاضي تجديد الحبس، أمس، طلبي إخلاء سبيل وكيل وزارة سابق، ورجل أمن بتهمة خطف شاب بدون والاعتداء عليه، وقرّر استمرار حبسهما على ذمة القضية. وكانت النياحة العامة سبق أن أمرت بحجز القيادي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٨-٤	١٩	١٥٢٣٣

حجز ثاني دعاوى منع سفر غير المطعمين

| كتب أحمد لازم |

قررت الدائرة الإدارية في المحكمة الكلية، حجز ثاني دعاوى المطالبة بوقف وإلغاء قرار مجلس الوزراء، الذي يمنع سفر غير المطعمين للقاح فيروس «كورونا» إلى 24 أغسطس للنطق بالحكم. وكان مقدم الدعوى المحامي فهد الحريص، دفع أمام المحكمة بعدم دستورية القرار، لمخالفته المواد من الدستور، في شأن حرية التنقل والحرية الشخصية، وقال «لا يجوز حبس حرية المواطنين وفق القانون»، مطالباً بالفصل بالشق المستعجل في دعواه بوقف تنفيذ القرار، لحين الفصل النهائي بالدعوى. وطالب محامي الحكومة أمس، أمام المحكمة برفض الدعوى، مؤكداً بأنه غير صحيح القول بأن قرار منع المواطنين غير المطعمين من السفر فيه تعد على الدستور أو السيادة التشريعية. والجدير بالذكر، أن محكمة إدارية أخرى، سبق وأن رفضت دعوى مماثلة، طالبت بإلغاء قرار منع السفر لغير المطعمين.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٨-٤	٢	١٥٢٣٣



وفيات

الوفيات

- طلال محسن محمد شليويح العجمي، 18 عاماً،
(شيع)، تلفون: 60044425، 55588848
- هريسان مدغم عيد العازمي، 76 عاماً، (شيع)،
تلفون: 66836655
- بدرية صحن فهد العنزري، 62 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 66333838، 99195055، 65856065، 55055029
- عبدالله أحمد منصور الحاج، 32 عاماً، (شيع)،
تلفون: 96061983، 99383266
- مريم ميرا مراد أمين، 66 عاماً، (شيعة)، تلفون:
60406049، 66566321، 99494972
- سعود عبدالعزيز محمد السلطان، 81 عاماً،
(شيع)، تلفون: 60702277، 99756669، 99255996،
90076574

«إنّا لله وإنا إليه راجعون»